



الموافق: ..

تعميم رقم (٦٣) لسنة ٢٠٠٨م بشأن فتح حسابات جارية بالبنك المركزي اليمني
لخصصات إهلاك الأصول الثابتة للمهيئات والمؤسسات والشركات العامة

إشارة إلى الموضوع أعلاه ، تبين لوزارة المالية من خلال الحسابات الختامية والميزانيات العمومية لتلك الجهات تراكم حسابات مخصصات الإهلاك للأصول الثابتة تتجاوز بكثير أرصدة الأموال الجاهزة أو لا يقابلها حساب بنكي - أو- توظيفات استثمارية تغطي بمقدار الأرصدة التراكمية لمخصصات الإهلاك للأصول الثابتة يؤدي إلى مخاطر تعرض الجهات في عدم مقدرتها على توفير السيولة المالية عند القيام بإحلال أو استبدال للأصول الثابتة خاصة في الحالات والظروف غير المتوقعة التي تلزم استبدال الأصل -أو- لمواجهة التطورات التصنيعية والتكنولوجية المستمرة التي تشهدها الأسواق العالمية يومياً وتأثير ذلك على أنشطة الجهات وعلى استقرار ونمو مواردها المالية ومخاطر تعرضها للخسائر - أو- اللجوء للاقتراض لإحلال أصول جديدة ومن ثم انعكاس تأثيرات ذلك على الخزينة العامة والاقتصاد الكلي للبلد .

وتنفيذاً للآتي:

- ١- القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م وتعديلاته بالقانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٧م بشأن الهيئات والمؤسسات والشركات العامة.
- ٢- القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م وتعديلاته بالقانون رقم (٥٠) لسنة ١٩٩٩م ولائحته التنفيذية .
- ٣- الدليل المالي والمحاسبي الموحد.
- ٤- قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٤) لسنة ١٩٩٩م بشأن نظام معدلات الإهلاك للأصول الثابتة والتعليمات التنفيذية له الصادرة من وزير المالية.
- فأن وزارة المالية تهيب بجميع الهيئات والمؤسسات (التي لا تتلقى دعم جاري من الموازنة العامة) والشركات العامة والمختلطة (التي تملك الدولة ٥١% من رأسمالها) بضرورة فتح حسابات جارية بالبنك المركزي اليمني بعد موافقة وزارة المالية يورد إليه نسبة مخصصات الإهلاك للأصول الثابتة عن عام ٢٠٠٧م مع الاستمرار بالتوريد السنوي للسنوات التالية مع جدولة توريد المخصصات التراكمية عن السنوات السابقة .
- بحيث لا يتم السحب من ذلك الحساب إلا للغرض المخصص له و عبر وزارة المالية لما لم يستنظر وزارة المالية بالتخاطب مع البنك المركزي اليمني بتوريد نسبة الإهلاك عن عام ٢٠٠٧م مباشرة من الحسابات الجارية لتلك الجهات.

وتقبلوا تحياتنا ،،،،،،،،،،

وزير المالية

نعمان طاهر الصفي

صورة مع التحية : للأخ / مدير مكتب رئاسة الجمهورية المحترم

..... : للاخ/ مدير مكتب رئاسة الوزراء المحترم

..... : الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة

..... : للأخوة / أعضاء مجالس الإدارة عن وزارة المالية